

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقد اشترط عمر B لا جناح على من وليه أن يأكل منها . [ ر 2586 ] .  
وقد يلي الواقف وغيره . وكذلك من جعل بدنة أو شيئاً □ فله أن ينتفع بها كما ينتفع  
غيره وإن لم يشترط